



ص-000001-30101-08-2023

05 جافز 2023

## من وزيرة المالية إلى

الموضوع: طلب توضيحات حول قائمة المنتجات الخاضعة لنظام المصادقة الإدارية  
للأسعار.

المرجع: الفصل 51 من قانون المالية لسنة 2014.

وبعد، في إطار تحيين المعطيات المتعلقة بهوامش الربح وقائمة المنتجات والخدمات الخاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار من قبل الإدارة العامة للأداءات لتمكين المطالبين بالأداء الذين يروجون منتجات وخدمات خاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار والتي لا يتجاوز هامش ربحها الخام 6 % بالنسبة للمبالغ التي تساوي أو تفوق 1000 دينار من الانتفاع بشهاد عدم الخصم من المورد، الرجاء التفضل بمدنا بقائمة محينة في المنتجات والخدمات الخاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار والتي لا يتجاوز هامش ربحها الخام 6 % وذلك حتى يتسنى لنا تمكين المؤسسات المعنية بالإعفاء من الخصم من المورد كما نصّ عليه الفصل المذكورة أعلاه.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للأداءات

الإمضاء: فتحيمة الغري حرم العري